[ 55 ] كان يتراءى لابراهيم عليه السلام في موضع الجمار فيرجمه إبراهيم عليه السلام فجرت بذلك السنة. (18569) 6 - قال: وروى أن أول من رمى الجمار آدم عليه السلام ثم إبراهيم عليه السلام. (18570) 7 - قال: وقال رسول ا صلى ا عليه وآله: رمي الجمار ذخر يوم القيامة. (18571) 8 - قال: وقال عليه السلام (1): الحاج إذا رمى الجمار خرج من ذنوبه. (18572) 9 - قال: وقال الصادق عليه السلام: من رمى الجمار يحط عنه بكل حصاة كبيرة موبقة، وإذا رماها المؤمن التقفها الملك، وإذا رماها الكافر قال الشيطان: بإستك ما رميت. أقول: وتقدم ما يدل على وجوب الرمي في كيفية الحج (1) وغيرها (2) ويأتي ما يدل عليه (3). _____ 6 - الفقيه 2: 129 / 549. 7 - الفقيه 2: 138 / 593. 8 - الفقيه 2: 138 / 594. (1) في المصدر: وقال الصادق عليه السلام. 9 - الفقيه 2: 138 / 595. (1) تقدم في الاحاديث 4 و 7 و 16 و 20 و 21 و 22 و 28 و 29 و 30 و 34 و 35 من الباب 2 من أبواب أقسام الحج. (2) تقدم في الحديث 2 من الباب 3 من أبواب الاحصار والصد وفي الباب 17 وفي الحديث 3 من الباب 21 من أبواب الوقوف بالمشعر. (3) يأتي في الحديث 4 من الباب 8 من أبواب الذبح وفي الابواب الآتية من هذه الابواب. ويأتي ما ظاهره المنافاة في الحديثين 4 و 6 من الباب 39 من أبواب الذبح وفي الحديث 2 من الباب 2 من أبواب الحلق والتقصير. (*)

_____